



الجمهورية اليمنية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الجامعة الإماراتية الدولية

الجامعة الإماراتية الدولية
EMIRATES INTERNATIONAL
*** UNIVERSITY ***



دليل الطالب

لكلية طب
الأسنان
للعام 2023-2024م



حداثة وتميز

الاصدار الثاني: 2023

إعداد

مركز التطوير وضمان الجودة
وكلية طب الأسنان

دليل الطالب

الدليل الإرشادي لكلية طب الأسنان

حقوق طبع ونشر هذا الدليل محفوظة
للجامعة الإماراتية الدولية - الجمهورية اليمنية.



الفهرس :

1	الفهرس .
2	كلمة رئيس الجامعة .
3	كلمة عميد مركز التطوير وضمان الجودة .
4	كلمة عميد الكلية .
5	عن الجامعة .
6	التوجيهات الاستراتيجية للجامعة .
8	برنامج البكالوريوس طب وجراحة الفم الاسنان .
12	مواصفات المتخرج .
13	مخرجات التعلم.
23	القبول والتسجيل .
26	نقل القيد والتحويل .
29	الدراسة ووقف القيد .
29	أولاً: الدراسة .
30	ثانياً: وقف القيد وعدم أداء الاختبارات بعذر .
33	الانسحاب والفصل من الدراسة .
33	أولاً: الانسحاب من الدراسة .
34	ثانياً: الفصل من الجامعة .
35	الاختبارات والتقييم .
35	أولاً: الاختبار النهائي .
36	ثانياً: التقديرات .
42	الحقوق والمخالفات والضوابط التأديبية .



الدكتور: ناصر هادي الموفري

أصبح التخطيط الاستراتيجي منهاجاً فاعلاً لتحقيق الجودة وإحداث نقلة نوعية في منظومة الإدارة وبالذات في القطاع التعليمي وحقق نجاحات كبيرة في تعميق مفهوم الإدارة الرشيدة وتعزيز العمل المؤسسي. وكون التعليم العالي يشكل جوهر التنمية المستدامة، فإن التخطيط الاستراتيجي في هذا المجال هو السبيل العلمي المتاح أمام النظم التعليمية للحاق بركب المجتمعات المتقدمة، والانتقال بالتعليم من مرحلة النظم التقليدية إلى الأنظمة الحديثة، مرتكزاً على الإدارة الرشيدة والجودة الشاملة وفق رؤية ثاقبة وغايات وأهداف واضحة تسهم وبشكل فعال في تحسين مدخلات ومخرجات العملية التعليمية ورسم السياسات المستقبلية لمنظومة التعليم العالي بشكل عام.

وتسعى الجامعة الإماراتية تحت رعاية كريمة من الأستاذ/ سلطان الشايح - رئيس مجلس الأمناء إلى تبوء موقعاً متقدماً بين الجامعات في اليمن، بسعيها الدائم للتميز والريادة في البرامج التي تقدمها، مع العمل بمهنية عالية وفق مبدأ الشفافية والوضوح، للرفع من مستوى الجامعة محلياً وإقليمياً. وحيث أن النجاح الحقيقي للجامعة لابد أن يبنى على أسس التخطيط الاستراتيجي القائم على الفهم الصحيح، والتحليل الدقيق لواقع الجامعة وامكانياتها من جانب، والقدرة على التفكير الاستراتيجي بعيد المدى والمتعلق بضرورة التطوير والتحسين بالجامعة من جانب آخر، ومن هذا المنطلق كان الاصرار على إعداد استراتيجية الجامعة للخمس السنوات القادمة (٢٠٢٠-٢٠٢٥م) وتلتها استراتيجيات الكليات ثم الأقسام وبنفس الجدية.

في هذا الإطار يأتي هذا الدليل الإرشادي لكلية العلوم الإدارية والمالية لمساعدة ابنائنا الطلبة في الحصول على المعلومات التي تساعدكم خلال دراستهم بالجامعة.

والله الموفق،،،



كلمة عميد مركز التطوير وضمان الجودة

أ.د. شرف عبد الحق الحمدي

بسم الله الرحمن الرحيم

"وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون"

صدق الله العظيم

عزيزي الطالب/الطالبة

يسعدنا أن نقدم هذا الدليل كي يكون عوناً لك خلال مرحلة دراستك وحتى حصولك على الدرجة العلمية، فهذا الدليل يحتوي على اللوائح والأنظمة التي تتعلق بالطالب والنافذة بالكلية ويبين سير عمليات التنسيق والتسجيل والقبول ونظام الدراسة كما يحتوي على تعريف الأقسام العلمية والبرامج الأكاديمية بخططها الأكاديمية المتوفرة بالكلية. اننا في مركز التطوير وضمان الجودة بالجامعة الإماراتية الدولية يحدوننا آمال كبيرة بأن يكون هذه الدليل رافداً ثرياً للمعلومات التي تبحث عنها، والتي تفيدك للحصول على العلم والمعرفة، لتكون المبتخر ذو الشخصية المبدعة في علمها، الوفية لوطنها، الناجحة في أدائها كون الكلية تنطلق في رؤيتها ورسالتها إلى تحقيق الريادة على المستوى المحلي والإقليمي في إعداد كفاءات متميزة بالعطاء والإبداع في المجالات الإدارية والمالية تسهم في خدمة المجتمع. وكن على ثقة بأننا جميعاً قريبون منك وستجد منا كل الدعم والمساندة في المتابعة والتقييم المستمر للعملية التعليمية بالجامعة.

نتمنى لكم مسيره حافلة بالإنجازات العلمية في حياتكم



عميد كلية طب الأسنان

أ.د/ إبراهيم زيد الشامي

أبنائي وبناتي طلبة كلية العلوم الإدارية والمالية

قال تعالى ((وَقُلْ أَعْمَلُوا بِسِيرِ اللَّهِ عَمَلَكُمْ وَرَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنُونَ)) صدق الله العظيم

يسعدني ويشرفني وجودكم في رحاب كلية العلوم الإدارية والمالية – الجامعة الإماراتية الدولية وأنتم على أعتاب التحصيل والتعلم فمن خلال مثابرتكم وجهدكم واجتهادكم تبنون مستقبلكم القادم إن شاء الله. فكما تحرص الأمم على النهوض والارتقاء في كافة المجالات وفي مقدمة ذلك العلم، فبالعلم يحيا الإنسان وتتقدم الأمم وهذه هي مسؤولية أبنائنا المخلصين الأوفياء، لذلك نحثكم أن تضعوا نصب أعينكم رسالة هامة ألا وهي العطاء للوطن وهذا العطاء يعني البحث والدراسة والتواصل وارتقاء أعلى سلالمة النجاح والتميز والريادة.

أتمنى لكم كل التوفيق في حياتكم العلمية والعملية وأن يرزقكم الله الفهم العالي والتوازن والالتزان.

عن الجامعة

الجامعة الإماراتية الدولية - اليمن هي مؤسسة تعليمية رائدة تسعى لتحقيق أهداف إستراتيجية تعليمية وبحثية وخدمة مجتمع وتقديم فرصا متساوية ومتكافئة لجميع الدارسين فيها وفقا لأرقى المعايير والممارسات التعليمية الدولية. وتسعى الجامعة لتوفير بيئة تعليمية ثرية وعالية الجودة يكتسب الطالب فيها المعرفة ضمن مباني وتجهيزات متطورة ومجتمع طلابي ينبض بالحياة وهيئة تدريسية ذو خبرة وكفاءة وأجواء علمية تمكنه من التميز والإبداع والابتكار.

كما تحرص الجامعة على اختيار التخصصات الأكاديمية التي تنمي القدرات الذهنية وتشجع على التفكير التحليلي والناقد وتعزز التواصل الفعال والمهارات المتخصصة التي تساعد الطلبة على مواجهة تحديات سوق العمل وتحقيق أداء متميز في مختلف السياقات المهنية.

وقد أنشئت الجامعة الإماراتية الدولية بموجب ترخيص وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في الجمهورية اليمنية بالقرار الوزاري رقم (٤١٦) لسنة ٢٠١٤م وتضم حالياً خمس كليات وعمادة الدراسات العليا هي:

- عمادة الدراسات العليا والبحث العلمي .
- كلية الطب والعلوم الصحية .
- كلية طب الأسنان .
- كلية الهندسة وتكنولوجيا المعلومات .
- كلية العلوم الإدارية والمالية .
- كلية الحقوق والعلوم الإنسانية .



التوجهات الاستراتيجية للجامعة

الرؤية:



أن تصبح الجامعة الإماراتية الدولية – اليمن إحدى الجامعات الرائدة وطنياً والمتميزة إقليمياً.

الرسالة:



تسعى الجامعة الإماراتية الدولية – اليمن إلى تقديم خدمة تعليمية وبحثية متميزة تسهم في تلبية احتياجات سوق العمل الوطني والإقليمي من خلال موارد بشرية مؤهلة، وبرامج أكاديمية مجودة، وبحث علمي موجه لإنتاج المعرفة وتطبيقاتها، وتوفير بيئة جامعية داعمة، وشراكة مجتمعية فاعلة.

الأهداف:



- 1- تحسين نظم الحوكمة والإدارة وتطوير البناء التنظيمي، وترسيخ اللامركزية وانتهاج مبادئ الجودة والشفافية
- 2- التوسع في البنى التحتية، وتنمية الموارد الذاتية .
- 3- تحسين جودة ونوعية البرامج الأكاديمية لتلبية احتياجات التنمية.
- 4- تعزيز قيم التنمية المهنية واستثمار الموارد البشرية على أساس مهني وفقاً للإطار الاستراتيجي للجامعة.
- 5- تطوير البيئة الجامعية الداعمة للتعليم والتعلم وبما يحقق الكفايات المهنية للخريج .
- 6- بناء قدرات البحث العلمي وتوجيهه على أساس من التخطيط المرتبط بأهداف التنمية.
- 7- بناء شراكة حقيقية فاعلة مع المجتمع المحلي والجامعات الأخرى وسوق العمل الوطني والدولي.

التوجهات الاستراتيجية للجامعة

القيم:



- 1- الجودة.
- 2- التميز والإبداع.
- 3- الالتزام بالمعايير الأخلاقية والمهنية
- 4- الولاء المؤسسي.
- 5- العمل الجماعي.
- 6- الشراكة.

برنامج البكالوريوس طب وجراحة الفم والأسنان:

- نبذه عن البرنامج

برنامج طب وجراحة الفم والأسنان يهتم بمعالجة أمراض الأسنان والفم واللثة بشكل خاص، والأمراض المتعلقة بالفم بشكل عام، ويهدف البرنامج الى إخراج طبيب أسنان متمكن قادر على معالجة أمراض الفم والأسنان والمساهمة في خدمة المجتمع .

نظام الدراسة فصلي

مدة دراسة البرنامج: 5 سنوات وسنة امتياز .

مجالات عمل الطالب الخريج:

المراكز الطبية والعيادات والمستشفيات والمجال الأكاديمي في الجامعات والمعاهد والمراكز البحثية وغيرها من المجالات ذات العلاقة.

التوجهات الاستراتيجية لبرنامج البكالوريوس طب وجراحة الفم والأسنان

رسالة البرنامج :



تخريج أطباء مؤهلين في مجال طب الفم والأسنان علميًا ومهنيًا، بهدف تمكينهم من تقديم خدمات صحية وعلاجية متميزة، من خلال مقررات دراسية ذات جودة عالية تواكب التطورات العلمية، وكادر أكاديمي عالي الكفاءة، وطرق وتقنيات تدريس حديثة، وبيئة تعليمية تشجع على التطوير والتعلم المستمر.

PROGRAM MISSION:

Graduating qualified doctors in the field of oral and dental medicine scientifically and professionally in order to qualify them to provide a sound health and treatment service through quality courses that keep pace with scientific developments, and highly qualified academic staff, modern teaching methods and techniques, and an educational environment that encourages development and continuous learning.

أهداف البرنامج:



1. تزويد الطلاب بالمعارف الطبية الأساسية والضرورية المتعلقة بتخصص طب وجراحة الفم والأسنان، من خلال خطة دراسية جيدة.
2. تأهيل الطلاب علميًا ومهاريًا وأخلاقيًا لممارسة المهنة بكفاءة ومهنية عالية، وذلك من خلال توفير تقنيات تتوافق مع التطور في مجال طب وجراحة الفم والأسنان.
3. إكساب الطلاب المنهجية العلمية في التشخيص الطبي والعلاج والتحليل الطبية، بما يمكنهم من استخدامها في حل مشكلات المرضى، من خلال مقررات أكاديمية فعالة تواكب التطورات العلمية.
4. تقديم خدمات طبية متميزة لأفراد المجتمع في جميع تخصصات طب الأسنان من خلال عيادات الكلية.
5. المساهمة في نشر الوعي الصحي وثقافة الوقاية الشخصية بين أفراد المجتمع.
6. تقديم الاستشارات الطبية في مجال طب وجراحة الفم والأسنان لمختلف قطاعات المجتمع.
7. تنمية ممارسة السلوك المهني السليم مع المرضى والزلاء، والالتزام بالمعايير المهنية للسلوك الأخلاقي، والعمل بروح الفريق.
8. تفعيل الشراكة مع مؤسسات المجتمع المحلي والجهات ذات العلاقة على المستويين المحلي والدولي لتحقيق رسالة الكلية.

PROGRAM OBJECTIVES:

- 1-Providing students with basic and vital medical knowledge related to the specialization of oral and dental medicine and surgery, through a good study plan.
- 2-Qualifying students scientifically, skillfully and ethically to practice the profession with a high degree of efficiency and professionalism by providing technology that is compatible with development in the field of oral and dental medicine and surgery.
- 3-Providing students with the scientific approach in medical diagnosis, treatment, and medical analyzes, so that they are able to use them in solving patients' problems through effective academic courses that keep pace with scientific developments.
- 4-Providing distinguished medical services to members of the community in all dental specialties in the clinics of the faculty.
- 5-Contribute to spreading health awareness and the culture of personal protection among the community.
- 6-Providing medical consultations in the field of oral and dental medicine and surgery to various sectors of society.
- 7-Developing the practice of appropriate professional behavior with patients and colleagues, adherence to professional standards of ethical behavior, and working in harmony with the team.
- 8-Activating the partnership with local community institutions and relevant authorities locally and internationally to achieve the faculty's mission.

مواصفات المتخرج :

بعد الانتهاء من برنامج البكالوريوس في طب وجراحة الفم والأسنان بنجاح يجب أن يكون المتخرج قادراً على:

- 1- تقديم خدمات الرعاية الصحية المتعلقة الفم بشكل مستقل في نطاق طب الأسنان العام بما في ذلك المرضى ذوي الاحتياجات الخاصة.
- 2- تطبيق إجراءات مكافحة العدوى والوقاية من الإشعاع.
- 3- التواصل بشكل فعال مع المرضى والزملاء وغيرهم من أعضاء فريق طب الأسنان الطبي و / عن طريق الفم.
- 4- تطبيق التفكير النقدي وحل المشكلات القائم على الأدلة عند تقديم رعاية المرضى.
- 5- الاستجابة للخصائص الثقافية والاجتماعية للمجتمع وفهم آثارها على إدارة أمراض الفم والوقاية منها.
- 6- العمل ضمن فريق مع طاقم طب الأسنان (موظفو استقبال، مساعدي أسنان، أخصائيي صحة الأسنان، فنيي مختبرات الأسنان ومنسقي العلاج) للتعامل مع حالات الأسنان.
- 7- ممارسة طب الأسنان مع مراعاة الأخلاق والالتزام بالمعايير الطبية والقانونية.
- 8- إظهار الصفات القيادية والقدرة على العمل بفعالية داخل فريق.
- 9- تحديد حدودهم المهنية وإجراء الإحالات السريرية عند الاقتضاء.
- 10- العمل بجد من أجل التعليم المستمر، والتنمية الذاتية، والتعلم والبحث مدى الحياة لتظل محدثاً بالتطورات في ممارسات طب الأسنان وتكنولوجيا طب الأسنان.

1-Program Intended Learning Outcomes (PILOs):

A-Knowledge and Understanding

Upon successful completion of an undergraduate dentistry program, the graduates will be able to:

A1.Describe the scientific basis of dentistry and the relevant biomedical and behavioral sciences which form the basis for understanding human growth, development and health.

A2.Explain the structure and function of the human body in health and disease related to the practice of dentistry.

A3.Identify the rules and ethics governing dental practices.

A4.Describe the different clinical, laboratory and special investigatory procedures practiced in dentistry.

A5.Show an understanding of the psychological, cultural and social factors that have implications on oral disease management and prevention.

A6.Explain the principles of evidence-based dentistry and its relation to scientific research

2-Program Intended Learning Outcomes (PILOs):

B-Intellectual/Cognitive Skills:

Upon successful completion of an undergraduate dentistry program, the graduates will be able to:

- B1.** Incorporate theoretical basic biomedical, behavioral and dental sciences with the clinical signs and symptoms for appropriate understanding of disease and its management.
- B2.** Apply critical thinking and evidence-based problem solving when providing patient's care.
- B3.** Prioritize patient's treatment needs and formulate an appropriate treatment plan.
- B4.** Construct preventive strategies at different levels according to the targeted individual and community needs.
- B5.** Select suitable dental materials, and prescribe medicaments to be used in a specific clinical situation.

C- Professional and practical skills:

Upon successful completion of an undergraduate dentistry program, the graduates will be able to:

- C1.** Obtain and record a comprehensive history, perform an appropriate physical examination, and carry out different investigations to reach a correct diagnosis and treatment.
- C2.** Detect pathological conditions related to the dental practice.
- C3.** Apply infection control and radiation protection according to international standards.
- C4.** Apply preventive measures for different age groups bearing in mind the different needs of young children, adolescents, adults, special needs and the ageing population/elderly.
- C5.** Plan when, how and where to refer a patient to a specialist based on clinical assessment.
- C6.** Assess the risk of medical emergencies and be competent in their management within the dental practice setup.
- C7.** Apply comprehensive clinical practices.

D – General /Transferable Skills :

Upon successful completion of an undergraduate dentistry program, the graduates will be able to:

- D1.**Commit to continuous education, self-development and lifelong learning to remain updated with advances in dental practice.
- D2.**Use advanced information and communication technologies to enrich and diversify professional experience.
- D3.**Demonstrate leadership and teamwork skills with colleagues and other oral health team for effective delivery of oral health care.
- D4.**Manage time, set treatment priorities and work to prescribed time limits.
- D5.**Maintain full and accurate clinical records (manual and electronic).
- D6.**Display appropriate attitudes both on personal and professional levels to keep an excellent regard of the profession in the society.
- D7.**Identify patients' expectations, desires and attitudes when considering treatment planning.
- D8.**Analyze and resolve problems and deal with uncertainty.

الخطة الدراسية لبرنامج كلية طب الأسنان .

STUDY PLAN FOR FACULTY OF DENTISTRY

SEMESTER 1

COURSE #	COURSE TITLE	LH	PH		CR
UNII05	English Language I	2	-	اللغة الانجليزية ١	2
UNII09	Introduction to computer	2	2	مقدمة في الحاسوب	3
UNII01	Islamic Culture	2	-	الثقافة الاسلامية	2
UNII03	Arabic language I	2	-	اللغة العربية ١	2
FD111	Biology	1	2	علم الاحياء	2
FD113	General Chemistry	1	2	الكيمياء العامة	2
FD115	Medical Physics	1	2	الفيزياء الطبية	2
DDS141	Dental Morphology I	2	2	التشريح الوصفي للأسنان ١	3
FD117	Anatomy I (General)	2	2	التشريح العام	3
UNII07	Conflict with the Israeli-enemy	2	-	الصراع مع العدو الإسرائيلي	2
TOTAL		17	12		23

SEMESTER 2

COURSE #	COURSE TITLE	LH	PH		CR
UNII06	English Language II	2	-	اللغة الانجليزية ٢	2
FD112	Medical Terminology	2	-	المصطلحات الطبية	2
FD114	Organic Chemistry	2	2	الكيمياء العضوية	3
FD116	Anatomy II (Head and Neck)	3	2	تشريح الرأس والعنق	4
FD118	Biochemistry I	2	2	الكيمياء الحيوية ١	3
FD1110	General Histology& Embryology	2	2	علم الانسجة والاعانة العام	3
FD1112	Behavioral Sciences	2	-	علوم سلوكية	2
DDS142	Dental Morphology II	2	2	التشريح الوصفي للأسنان ٢	3
UNII04	Arabic language II	2	-	اللغة العربية ٢	2
UNII02	National Culture	2	-	الثقافة الوطنية	2
TOTAL		21	10		26

Academic Coordinator

Head Of Department

Dean Of College

الخطة الدراسية لبرنامج كلية طب الأسنان .

SEMESTER 3

COURSE #	COURSE TITLE	LH	PH		CR
FD211	Human Physiology I	2	2	علم وظائف الاعضاء ١	3
FD213	Microbiology and Immunology	4	2	علم الاحياء الدقيقة والمناعة	5
FD215	Biostatistics	2	-	الإحصاء الحيوي	2
FD217	Oral Histology & Embryology I	2	2	علم انسجة الفم وعلم الاجنة ١	3
DDS241	Dental Materials I	2	-	مواد طب الاسنان ١	2
FD219	Medical Ethics	1	-	أخلاقيات مهنة الطب	1
FD2111	Biochemistry II	2	2	الكيمياء الحيوية ٢	3
TOTAL		15	8		19

SEMESTER 4

COURSE #	COURSE TITLE	LH	PH		CR
FD212	Human Physiology II	2	2	علم وظائف الاعضاء ٢	3
FD214	Pharmacology I	2	-	علم الأدوية ١	2
FD216	Oral Histology & Embryology II	2	2	علم انسجة الفم وعلم الاجنة ٢	3
FD218	General pathology	2	2	علم الامراض العام	3
DDS252	Oral Radiology I	2	2	اشعة الفم ١	3
FD2110	Infection Control	2	-	مكافحة العدوى	2
DDS244	Introduction to Operative Dentistry	2	2	مقدمة في المعالجة الترميمية للأسنان	3
DDS242	Dental Materials II	2	-	مواد طب الاسنان ٢	2
TOTAL		16	8		21

الخطة الدراسية لبرنامج كلية طب الأسنان .

SEMESTER 5

COURSE #	COURSE TITLE	LH	PH		CR
FD311	General Surgery	2	-	الجراحة العامة	2
DDS351	Oral Pathology I	2	2	علم أمراض الفم ١	3
DDS341	Operative Dentistry I (Pre-clinical)	2	2	المعالجة الترميمية للأسنان ١ (ماقبل السريري)	3
DDS321	Removable Prosthodontics I (Pre-Clinical)	2	2	الاستعاضة السنية المتحركة ١ (ماقبل السريري)	3
FD313	Pharmacology II	2	-	علم الأدوية ٢	2
DDS323	Fixed Prosthodontics I (Pre-Clinical)	2	2	الاستعاضة السنية الثابتة ١ (ماقبل السريري)	3
DDS343	Endodontic I (Pre-Clinical)	2	2	المعالجة اللبية ١ (ماقبل السريري)	3
DDS353	Oral Radiology II	2	2	اشعة الفم ٢	3
DDS355	Medically Compromised Patients	2	-	معالجة المعتلين طبيا	2
TOTAL		18	12		24

SEMESTER 6

COURSE #	COURSE TITLE	LH	PH		CR
DDS352	Local Anesthesia& Pain Control	2	-	التخدير الموضعي والتحكم بالألم	2
DDS354	Oral Pathology II	2	2	علم أمراض الفم ٢	3
FD312	General Medicine	2	-	طب عام	2
DDS342	Operative Dentistry II (Pre-Clinical)	2	2	المعالجة الترميمية للأسنان ٢ (ماقبل السريري)	3
DDS344	Endodontic II (Pre-Clinical)	2	2	المعالجة اللبية ٢ (ماقبل السريري)	3
DDS322	Fixed Prosthodontics II (Pre-Clinical)	2	2	الاستعاضة السنية الثابتة ٢ (ماقبل السريري)	3
DDS324	Removable Prosthodontics II (Pre-Clinical)	2	2	الاستعاضة السنية المتحركة ٢ (ماقبل السريري)	3
TOTAL		14	10		19

الخطة الدراسية لبرنامج كلية طب الأسنان .

SEMESTER 7

COURSE #	COURSE TITLE	LH	PH		CR
DDS441	Operative Dentistry III (clinical)	1	3	المعالجة الترميمية للأسنان ٣ (السريري)	2
DDS451	Oral Diagnosis	2	3	تشخيص الفم	3
DDS443	Endodontic III (clinical)	1	3	المعالجة اللبية ٣ (السريري)	2
DDS421	Fixed Prosthodontics III (clinical)	1	3	الاستعاضة السنية الثابتة ٣ (السريري)	2
DDS423	Removable Prosthodontics III (clinical)	1	3	الاستعاضة السنية المتحركة ٣ (السريري)	2
DDS453	Periodontics I (pre-clinical)	2	-	الانسجة الداعمة للأسنان ١ (ماقبل السريري)	2
DDS455	Oral Surgery I (pre-clinical)	2	-	جراحة الفم ١ (ماقبل السريري)	2
DDS431	Orthodontics I (pre-clinical)	2	2	تقويم الاسنان ١ (ماقبل السريري)	3
TOTAL		12	17		18

SEMESTER 8

COURSE #	COURSE TITLE	LH	PH		CR
DDS442	Endodontic IV (clinical)	1	3	المعالجة اللبية ٤ (السريري)	2
DDS452	Periodontics II (clinical)	1	3	الانسجة الداعمة للأسنان ٢ (السريري)	2
DDS454	Oral Surgery II (clinical)	1	3	إجراحة الفم ٢ (السريري)	2
DDS422	Removable Prosthodontics IV (clinical)	1	3	الاستعاضة السنية المتحركة ٤ (السريري)	2
DDS444	Operative Dentistry IV (clinical)	1	3	المعالجة الترميمية للأسنان ٤ (السريري)	2
DDS424	Fixed Prosthodontics IV (clinical)	1	3	الاستعاضة السنية الثابتة ٤ (السريري)	2
DDS432	Orthodontics II (pre-clinical)	2	2	تقويم الاسنان ٢ (ماقبل السريري)	3
DDS456	Oral Medicine I (clinical)	2	3	طب الفم ١ (السريري)	3
DDS434	Research Methodology	2	-	مناهج البحث العلمي	2
TOTAL		12	23		20

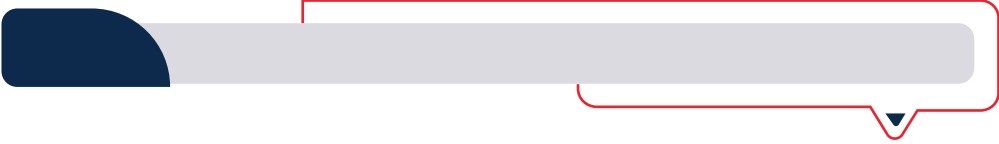
الخطة الدراسية لبرنامج كلية طب الأسنان .

SEMESTER 9

COURSE #	COURSE TITLE	LH	PH		CR
DDS551	Oral Medicine II (clinical)	1	3	طب الفم ٢ (السريري)	2
DDS531	Clinical Occlusion	1	3	علم الاطباق السريري	2
DDS535	Periodontics III	1	3	الانسجة الداعمة للأسنان ٣	2
DDS533	Preventive Dentistry I	2	-	طب الاسنان الوقائي ١	2
DDS535	Pediatric Dentistry I	2	3	طب اسنان الأطفال ١	3
DDS541	Comprehensive Clinic Practice I	-	6	التدريب السريري الشامل ١	2
DDS555	Maxillo-facial Surgery I	1	3	جراحة الوجه والفكين ١	2
DDS557	Medical Emergencies	2	-	طب الطوارئ	2
DDS537	Orthodontics III (clinical)	1	3	تقويم الأسنان ٣ (السريري)	2
TOTAL		11	24		19

SEMESTER 10

COURSE #	COURSE TITLE	LH	PH		CR
DDS542	Comprehensive Clinic practice II	-	6	التدريب السريري الشامل ٢	2
DDS552	Maxillo-facial Surgery II	1	3	جراحة الوجه والفكين ٢	2
DDS522	Geriatrics	1	-	طب كبار السن	1
DDS554	Implantology	1	-	زراعة الاسنان	1
DDS556	Oral Medicine III(clinical)	1	3	طب الفم ٣ (السريري)	2
DDS544	Esthetic Dentistry	1	-	طب الاسنان التجميلي	2
DDS532	Pediatric Dentistry II	2	3	طب اسنان الأطفال ٢	3
DDS558	Periodontics IV	1	3	الانسجة الداعمة للأسنان ٤	2
DDS534	Preventive Dentistry II	2		طب الاسنان الوقائي ٢	2
DDS536	Orthodontics IV(clinical)	1	3	تقويم الاسنان ٤ (السريري)	2
TOTAL		11	21		18



دليل الطالب

القبول والتسجيل

رابعاً : القبول والتسجيل

1- تحدد سياسة القبول سنوياً بناءً على اقتراح مجلس الكلية وموافقة مجلس شؤون الطلاب ومجلس الجامعة، وترفع إلى الوزارة لاعتمادها، وتحدد بالية الموحدة للقبول والتسجيل بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

2- ينبغي أن تتضمن سياسة القبول ما يلي:

- أ- الطاقة الاستيعابية لكل كلية أو قسم أو تخصص ووفق كل نظام دراسي.
- ب- الحد الأدنى للنسب المئوية في الثانوية العامة المطلوبة للقبول في كل كلية وتخصص.
- ج- تحديد الكليات والتخصصات التي يتطلب القبول فيها إجراء المفاضلة بين المتقدمين وتحديد معايير المفاضلة.
- د- تحديد مواعيد التنسيق والقبول بدءاً وانتهاءً.

3- يحدد نظام المفاضلة بين المتقدمين للتنسيق والقبول في ضوء المعايير الآتية:

- أ- النسب المئوية في الثانوية العامة.
- ب- اختبارات القبول العامة أو الجزئية (إن وجدت في مواد مختارة).
- ج- المقابلة الشخصية.
- د- المزج بين بعض المعايير السابقة للوصول إلى نظام أفضل على أن يحقق العدالة والمساواة بين جميع المتقدمين.

4- مع مراعاة شروط ومتطلبات القبول الخاصة بكل كلية وأحكام اللائحة يشترط لقبول الطالب بإحدى كليات الجامعة ما يلي:

- أ- أن يكون حاصلاً على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها.
- ب- أن يكون عام الحصول على الثانوية ضمن الأعوام التي يقبل الحاصلون على مؤهلات الثانوية خلالها وبحيث لا يتجاوز خمسة أعوام.
- ج- أن يستوفي الطالب شروط التنسيق والقبول المحددة بالجامعة.
- د- اجتياز نظام المفاضلة في الكليات والتخصصات التي تتطلب إجراء المفاضلة.

رابعاً : القبول والتسجيل

5- يتم اعتماد المنح المقدمة من وزارة التعليم العالي بحسب الشروط المقررة منها وبما يتواءم مع الشروط الواردة في اللائحة.

6- يجوز قبول عدد محدد (لا يزيد عن 5٪) من الطاقة الاستيعابية لأي كلية وتخصص من اليمنيين الحاصلين على درجة الليسانس أو البكالوريوس الراغبين في الالتحاق بكليات أو تخصصات أخرى بالشروط الآتية:

أ- أن يكون المتقدم خريج جامعة معترف بها ومعتمدة أكاديمياً.

ب- أن يستوفي المتقدم شروط القبول في الجامعة في السنة التي يرغب الالتحاق بها، عدا شرط عام الحصول على شهادة الثانوية العامة فيحدد بناء على تاريخ آخر شهادة جامعية حصل عليها المتقدم.

ج- تجرى المقاصة للطالب المحول من جامعة أخرى، ويجب أن يدرس 50٪ على الأقل من إجمالي المقررات في الجامعة.

د- اعتماد المقاصة من قبل اللجنة المشكلة في وزارة التعليم العالي والمصادقة عليها في البوابة الإلكترونية.

7- لا يجوز قبول الطالب في أي من كليات الجامعة وتخصصاتها إلا إذا كان قد درس في الثانوية العامة المواد المؤهلة للقبول بالكلية أو التخصص الذي يرغب الطالب الالتحاق به.

8- يشترط لقبول الشهادة الصادرة من خارج اليمن التصديق عليها من السلطات المختصة في بلد الإصدار وفي اليمن (في وزارة التعليم العالي وفي وزارة الخارجية).

رابعاً : القبول والتسجيل

9- تسجيل الطالب: يعد الطالب مسجلاً في الجامعة بعد استيفاء الوثائق المطلوبة وفقاً للشروط والضوابط التالية:

- أ-** أصل استمارة الثانوية العامة مصدقاً عليها من وزارة التربية والتعليم. وإذا كانت الشهادة صادرة من خارج الجمهورية اليمنية ينبغي أن تكون معتمدة من وزارة التربية والتعليم ووزارة الخارجية وسفارة الجمهورية اليمنية في الدولة الصادر منها الشهادة ومصدقا عليها من وزارة الخارجية اليمنية ومعادلة في وزارة التربية والتعليم في الجمهورية اليمنية. وإذا كانت صادرة بلغة غير العربية، فيجب ترجمتها في مكتب معتمد وتعميد الترجمة في الجهات الرسمية.
- ب-** صورتين طبق الأصل لاستمارة الثانوية العامة.
- ج-** استمارة التسجيل في الجامعة.
- د-** دفع الرسوم المقررة.
- هـ-** عشر صور شخصية خلفية بيضاء قياس ٦×٤.
- و-** تعهد مكتوب يتضمن التزام الطالب بأنظمة ولوائح الجامعة.

10- يُحفظ ملف الطالب المسجل في أرشيف الجامعة، ويجب أن يحتوي على جميع وثائق قبول الطالب، وأن يوضع فيه كل الوثائق المتعلقة بالطالب وأحواله الدراسية والمالية خلال مدة دراسته الجامعية.

11- يمنح الطالب المسجل في الجامعة بطاقة جامعية بحسب النموذج المعتمد لكل كلية.

خامساً: نقل القيد والتحويل

- 1- يجوز للطلاب المسجل في إحدى كليات الجامعة إذا تعثر في سنته الدراسية الأولى نقل قيده إلى تخصص آخر في إطار الكلية بحد أقصى مرتين.
- 2- يجوز للطلاب نقل قيده من كلية إلى أخرى في إطار الجامعة مرة واحدة فقط بشرط ألا يكون مفصولاً من الكلية المحول منها.
- 3- تتم عملية نقل القيد خلال فترة القبول المعلن عنها حتى نهاية الأسبوع الثاني من بدء الدراسة.
- 4- يشترط لاستكمال عملية نقل القيد ما يلي:

- أ- تقديم طلب مكتوب موقع عليه من الطالب وفقاً للنموذج المعتمد في شؤون الطلاب.
- ب- أن يكون الطالب مستوفياً لكافة شروط القبول والتسجيل في التخصص الذي يرغب التحويل إليه.
- ج- توافر مقاعد شاغرة في التخصص المراد التحويل إليه.
- د- موافقة القسم/ الكلية المرغوب التحويل إليها.

- 5- بعد موافقة الجهات المختصة على عملية نقل الطالب، يتم إجراء مقاصة من قبل القسم المعني، وينبغي مراعاة ما يلي:

- أ- أن تكون عدد الساعات المعتمدة للمسابقات التي درسها الطالب مساوية لتلك المسابقات المناظرة في القسم المراد التحويل إليه.
- ب- أن يكون توصيف المسابقات التي درسها مطابقة بما لا يقل عن ٨٠٪ من توصيف المسابقات في التخصص المراد التحويل إليه.
- ج- أن يدفع الطالب رسوم المقاصة الداخلية.
- د- التوقيع على استمارة المقاصة من قبل رئيس القسم وعميد الكلية المحول إليها.
- هـ- يلزم الطالب بحضور المقررات المطالب بها في المستويات الدراسية الأدنى من المستوى الذي تم تسكيته فيه.
- و- لايجوز مقاصة مقرر له متطلب سابق لم يجتازه الطالب.
- ز- اشعار الطالب بنتيجة المقاصة والمستوى الذي تم تسكيته فيه.
- ح- تسليم استمارة المقاصة إلى عمادة شؤون الطلاب لاستكمال الإجراءات.

خامساً: نقل القيد والتحويل

6- يجوز للطالب التحويل من أي جامعة أو مؤسسة أكاديمية أخرى إلى الجامعة الإماراتية الدولية وفقاً للشروط التالية:

- أ- أن يكون الطالب مستوفياً لكافة شروط القبول والتسجيل في الكلية المحول إليها ومستوفياً للوثائق المطلوبة.
- ب- ألا يكون الطالب تحت المراقبة الأكاديمية أو تم فصله من الجامعة المحول منها.
- ج- أن تكون الجامعة المحول منها معترف بها ومعتمدة أكاديمياً لدى الوزارة وتنتهج أسلوب الانتظام والمواظبة.
- د- أن يكون الطالب قد نجح في المستوى الأول على الأقل في الجامعة المحول منها.
- هـ- ألا يكون الطالب قد انقطع عن الدراسة في الجامعة المحول منها لأكثر من عامين جامعيين في
- و- الكليات النظرية أو أكثر من عام جامعي في الكليات التطبيقية.

7- تتم عملية المقاصة للطالب المحول من قبل القسم العلمي المرغوب التحويل إليه وفقاً للضوابط التالية:

- أ- أن يقدم الطالب سجلاً دراسياً رسمياً بالمقررات التي درسها ومفرداتها مصدقاً من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، ومن وزارة الخارجية اليمنية بالنسبة للوثائق الصادرة من خارج اليمن.
- ب- أن تكون عدد الساعات المعتمدة للمسابقات التي سبق دراستها مساوية للمسابقات التي تقدمها الجامعة الإماراتية الدولية.
- ج- أن يكون توصيف المساق الذي تم دراسته مطابقاً ل (٨٠٪) على الأقل من توصيف المساق المناظر في الجامعة.
- د- الحد الأقصى من الساعات المعتمدة التي يجوز معادلتها ونقلها من جامعة أخرى معترف بها، في إطار الخطة الدراسية للطالب هو (٥٠٪) من إجمالي الساعات المطلوبة.
- هـ- لا يجوز معادلة المسابقات التي تمت دراستها منذ أكثر من ثمان سنوات قبل التحويل إلى الجامعة الإماراتية الدولية.

خامساً: نقل القيد والتحويل

- 9- توقع استمارة المقاصة من قبل رئيس القسم المعني وعميد الكلية.
يلزم الطالب بحضور المقررات المطالب بها في المستويات الدراسية الأدنى من المستوى الذي تم تسكينه فيه.
 - ز- تتم المقاصة للدراسة في الجامعة في الفصل الدراسي الاول من كل عام.
 - ح- لا يجوز عمل مقاصة لمقرر مشروع بحث التخرج او التدريب الميداني.
 - ط- لا يجوز المقاصة في مقرر له متطلب سابق لم يجتازه الطالب.
 - ي- بعد اعتماد المقاصة وتوقيع الطالب على النموذج المعتمد لا يجوز له التظلم او الاعتراض وطلب اعتماد مقررات أخرى بسبب احضاره ما يفيد انه درسها.
 - لا- تعد المقاصة وثيقة تحديد مستوى وليست وثيقة تسجيل نهائية ويلتزم الطالب بأي تغييرات تطرأ على الخطة الدراسية للبرنامج الذي قاصص إليه.
 - ل- تسلم وثيقة المقاصة إلى عمادة شؤون الطلاب لاستكمال الإجراءات.
- 8- لا يجوز للطلاب المقبولين على المنح الدراسية نقل القيد والتحويل إلا بعد موافقة الوزارة، ولايسرى نقل القيد والتحويل بأثر رجعي، ويتحمل الطالب فارق الرسوم وكذلك رسوم السنوات المكملة لسنوات المنحة التي قضاها قبل وقف القيد او التحويل.

9- لا يجوز نقل القيد أو التحويل للفئات الآتية:

- أ- الطالب المستجد في المستوى الأول إلا في فترة القبول والتسجيل ولمرة واحدة.
- ب- الطالب المفصول من أية كلية - أو جامعة- لأي سبب من الأسباب.
- ج- الطالب الناجح إلى المستوى الثاني فأعلى إلا إذا كان نقل قيده أو تحويله إلى تخصص مناظر لتخصصه السابق بـ 50٪ على الأقل من عدد المقررات.
- د- الطالب الذي تقرر عليه عقوبة تأديبية إلا بعد انتهاء الفترة المقررة لتنفيذ العقوبة التأديبية.

سادساً: الدراسة ووقف القيد

● أولاً: الدراسة

- 1- يبدأ العام الجامعي في شهر سبتمبر من كل عام، وتستمر الدراسة (32) أسبوعاً في العام الجامعي بواقع (16) أسبوعاً في الفصل الدراسي بما فيها الامتحانات، وتكون عطلة نصف العام أسبوعين وفقاً للتقويم الجامعي.
- 2- نظام الدراسة في جميع كليات ومراكز الجامعة، يقوم على أساس الانتظام، ويحرم الطالب من دخول الاختبار النهائي إذا قلت نسبة حضوره عن 75 ٪ من المحاضرات النظرية والدروس العملية لكل مقرر بحسب الخطة الدراسية، ويعتبر الطالب الذي حرم من دخول الاختبار النهائي بسبب الغياب راسباً في المقرر.
- 3- يبين دليل الطالب الخطة الدراسية وما تشمله من مقررات دراسية موزعة على فصول أو سنوات دراسية، وتشمل الخطة الدراسية في الدليل ما يأتي:
 - أ- رقماً ورمزاً لكل مقرر بحيث يدل على الكلية، والقسم والشعبة والتخصص والمستوى.
 - ب- عدد الساعات المحددة لكل مقرر وتوزيعها على جوانبه (نظري – عملي – سريري).
 - ج- توزيع المقررات على السنوات والفصول الدراسية، ويجب أن تحتوي الخطة الدراسية مقررات متطلبات الجامعة والكلية والتخصص.
- 4- تبين أدلة الكليات أو دليل الجامعة الحد الأدنى لمدة الدراسة فيها للحصول على الدرجة الجامعية الأولى، ويُعدّ الحد الأدنى زائداً نصف مدة الدراسة حداً أقصى لبقاء الطالب في الكلية.
- 5- الطالب المنقول بمقررات أو الباقي للإعادة في المستوى الدراسي نفسه يعيد في العام التالي مباشرة دراسة المقررات التي تبقي بها، وإلاَّ عُدَّ غائباً فيها، وفي حالة إجراء أي تغيير في الخطة الدراسية يسري على الطالب الباقي للإعادة في نفس المستوى ابتداءً من المستوى الدراسي الذي تبقي فيه.
- 6- لا يجوز للطالب إعادة دراسة مقرر سبق نجاحه فيه.
- 7- لا يجوز لأي طالب أن يكون مسجلاً في الجامعة لدرجتين علميتين في وقت واحد

سادساً: الدراسة ووقف القيد

● ثانياً: وقف القيد وعدم أداء الاختبارات بعذر

1- يحق للطالب أو من يوكله رسمياً وقف القيد مؤقتاً وفقاً للضوابط التالية:

- أ- تقديم طلب كتابي إلى نائب رئيس الجامعة لشؤون الطلاب خلال الأسبوع الأول والثاني من بدء الدراسة للفصل الأول أو الفصل الثاني ووفق النموذج المعتمد لوقف القيد.
- ب- أن يرفق بالطلب عذراً مسوّغاً لوقف القيد.
- ج- يكون الحد الأعلى لوقف القيد سنتان دراسيتان (عامان جامعيان) أو أربعة فصول دراسية سواء كانت منفصلة أو متصلة خلال دراسته للحصول على الدرجة الجامعية الأولى وإن وجد استثناء من التعليم العالي يتم التعامل معه فيما يخص سنوات التوقيف.

2- لا يجوز وقف القيد للطلاب في الحالات الآتية:

- أ- الطالب في المستوى الأول نهائياً، وكذا الطالب المنقول قيده أو المحول إلا بعد أن يجتاز سنة دراسية على الأقل بنجاح، ويجوز لمجلس الكلية النظر في بعض الحالات الاستثنائية لوقف القيد بعد مضي فصل دراسي بنجاح.
- ب- الطالب الباقي للإعادة في نفس المستوى.
- ج- الطالب الوافد الذي منح إقامة عن طريق الجامعة.
- د- الطالب الحاصل على منحة إلا بموافقة كتابية من الجهة المانحة، ويتحمل الطالب رسوم السنوات الدراسية الزائدة على سنوات مدة المنحة.
- هـ- الطالب المنقطع عن الدراسة.
- و- الطالب المنقطع عن الدراسة.

سادساً: الدراسة ووقف القيد

3- لاستكمال إجراءات وقف قيد الطالب ينبغي مراعاة ما يلي:

- أ- سداد الطالب كافة المستحقات المالية للجامعة.
- ب- سداد رسوم وقف القيد.
- ج- استكمال كافة الإجراءات وفق نموذج إعادة القيد.
- د- تسليم أصل نموذج وقف القيد لشؤون الطلاب وصورة للشؤون المالية وصورة للكلية المعنية.

4- إذا لم يعد الطالب قيده بعد انتهاء فترة وقف القيد السابقة فيعتبر الطالب غائباً عن الدراسة بدون عذر مقبول.

5- يجوز لعميد الكلية قبول عذر الطالب عن أداء اختبار مقرر أو أكثر من مقررات العام الجامعي أو الفصل الدراسي إذا كان سبب الغياب عذراً قهرياً تؤكد وثائق رسمية - أو معتمدة من طبيب الجامعة أو الكلية إذا كان العذر بسبب المرض، على أن تقدم الوثائق اللازمة إلى عمادة الكلية خلال مدة أقصاها أسبوع بعد اختبار المقرر

6- يترتب على قبول عذر الطالب بحسب أحكام اللائحة ما يأتي:

- أ- يدون أمام اسمه (غائب بعذر) في الوثائق والسجلات كافة.
- ب- يُعفى الطالب بناءً على ذلك من غرامة الغياب.
- ج- عند إعادة الطالب اختبار المقرر أو المقررات التي عُدَّ فيها غائباً بعذر تحسب له النتيجة من الدرجة النهائية.
- د- في حال قبول غياب الطالب بعذر في جميع مقررات الفصل أو العام الجامعي فتحتسب مدة الغياب بعذر ضمن المدة القانونية لوقف القيد.
- هـ- الغياب بعذر ضمن المدة القانونية لوقف القيد.

سادساً: الدراسة ووقف القيد

7- لا تحتسب مدة وقف القيد ضمن المدة القانونية لحصول الطالب على المؤهل الجامعي، ولا يحق للطالب الذي أوقف قيده دخول الاختبارات الفصلية أو النهائية أثناء مدة وقف القيد وفي حال دخوله تلغى النتائج.

8- يحق للطالب إعادة القيد بعد إنتهاء فترة وقف القيد السابقة خلال ثلاثة أسابيع كحد أقصى من بداية الفصل الدراسي التالي لانتهاء وقف القيد بناء على طلب يقدمه لنائب رئيس الجامعة لشؤون الطلاب وفقاً للنموذج المعتمد.

9- لاستكمال إجراءات إعادة قيد الطالب ينبغي مراعاة ما يلي:

- أ-** سداد الطالب كافة المستحقات المالية للجامعة.
- ب-** سداد رسوم فتح القيد.
- ج-** إستكمال كافة الإجراءات وفق نموذج إعادة القيد.
- د-** تسليم أصل نموذج إعادة القيد لشؤون الطلاب وصورة للشؤون المالية وصورة للكلية المعنية.

10- إذا لم يعد الطالب قيده بعد إنتهاء فترة وقف القيد السابقة فيعتبر الطالب غائبا عن الدراسة بدون عذر مقبول.

سابعاً: الانسحاب والفصل من الدراسة

● أولاً: الانسحاب من الدراسة

1- يحق للطالب أن ينسحب من الدراسة في الجامعة و فق الضوابط الآتية:

- أ- أن يتقدم الطالب شخصياً أو من يوكله رسمياً بطلب الانسحاب لنائب رئيس الجامعة لشؤون الطلاب.
- ب- أن يسدد الطالب ما عليه من التزامات مالية وعينية للجامعة، وأن يخلي طرفه من الجهات ذات العلاقة في الجامعة، وفق النموذج المعد لذلك.
- ج- أن يسدد رسوم الانسحاب من الدراسة.

2- لا يحق للطالب المنسحب مطالبة الجامعة بإعادة ما دفعه إليها من مبالغ مالية إلا إذا كان مستجداً في أحد المستويات الدراسية ولم تتجاوز الدراسة شهراً من بداية العام الجامعي، باستثناء رسوم التسجيل لا يتم إعادتها للطالب.

3- تُسلم للطالب المنسحب وثائقه التي قدمها عند التحاقه بالجامعة.

4- يحق للطالب المنسحب الحصول على وثيقة بالمواد التي درسها في الجامعة على أن يوضح في الوثيقة أنه منسحب من الجامعة وتاريخ الانسحاب.

5- لا يحق للطالب المحال إلى لجنة التحقيق أن ينسحب من الدراسة قبل انتهاء التحقيق معه.

● ثانياً: الفصل من الجامعة

1- يفصل الطالب من الجامعة في الحالات الآتية:

- أ- إذا اتضح أن قبوله لا يتفق مع الأحكام العامة للقبول، أو إذا اتضح بعد تحويله إلى الجامعة أنه سبق فصله لأسباب تأديبية فيعتبر قيده ملغياً من تاريخ قبول تحويله للجامعة.
- ب- إذا تبقى في المستوى الدراسي سنتين دراسيتين ولم ينتقل إلى المستوى الأعلى مع مراعاة
- ج- احكام وقف القيد الواردة في اللائحة .
- د- إذا تجاوز الحد الأقصى للمدة المقررة لدراسته ولم يتخرج.
- هـ- إذا صدر قراراً بفصله كعقوبة تأديبية بموجب أحكام اللائحة .
- و- إذا تكرر غش الطالب أكثر من مرة في الدورة الاختبارية الواحدة.

2- يحق للطالب المفصول سحب وثائقه من الجامعة، على أن يوضح في وثائقه الصادرة عن الجامعة أنه فصل من الجامعة وأسباب الفصل وتاريخه، وعلى أن يدفع ما عليه من التزامات مالية أو عينية للجامعة

3- لا يحق للطالب المفصول لأسباب تأديبية الالتحاق بالجامعة مرة أخرى إلا بحكم قضائي بات.

● أولاً: الاختبار النهائي

- 1- تنظم أعمال الاختبارات والكنترول بلائحة خاصة تصدر بقرار من رئيس الجامعة.
- 2- لا يسمح للطلاب الذي تجاوزت غيابه نسبة ٢٥٪ من محاضرات المقرر الدراسي بدخول الاختبار النهائي للمقرر.
- 3- لا يجوز أن يدخل الطالب قاعة الاختبار بعد مرور نصف ساعة على بدء الموعد المحدد للاختبار والمعلن عنه في جداول الاختبارات. ولا يسمح للطلاب مغادرة قاعة الاختبار إلا بعد مضي نصف الوقت المحدد للاختبار.
- 4- يمنع منعاً باتاً ادخال وسائل الاتصال الى قاعات الامتحانات وتعتبر حالة غش يتحمل الطالب مسؤوليتها، ولا تتحمل الجامعة مسؤولية ادخال التليفونات وغيرها في حالة فقدانها.
- 5- يلتزم الطالب الباقي للإعادة بسبب الرسوب أو الغياب بدون عذر أو الحرمان من دخول الاختبار بدفع الغرامات المحددة في النظام المالي بالجامعة قبل إعادة الاختبار.
- 6- يعلن أستاذ المادة نتائج أعمال الفصل وأسماء المحرومين معتمدة من رئيس القسم قبل موعد الامتحانات بأسبوع على الأقل وتسلم نسخة منها موقعة إلى رئيس القسم.
- 7- تصح أوراق الاختبارات من قبل أستاذ المقرر وتسلم النتائج في الوقت المحدد في التقويم الجامعي، وترصد نتائج الطلاب في الكشوفات المعدة لذلك وتوقع من أستاذ المقرر ورئيس القسم وتحال من عميد الكلية إلى الكنترول المختص لرصد وإعلان النتائج بالطرق المعتمدة.
- 8- لا يجوز لأستاذ المقرر تعديل بيان من بيانات النتائج بعد تسليمها إلا إذا وُجِدَ خطأ مادي واضح وتم اللطالع عليه من قبل نائب رئيس الجامعة لشؤون الطلاب وعميد الكلية بناء على تظلم الطالب.
- 9- يحق للطلاب التظلم من نتيجة أي مقرر بعد دفع مبلغ مالي محدد كتأمين عن أحقيته في التظلم طبقاً للنظام المالي في الجامعة، وذلك خلال أسبوعين من تاريخ إعلان النتيجة، فإن ثبت أحقيته في التظلم يعاد له مبلغ التأمين. وفي حالة عدم التقدم خلال الأسبوعين يسقط حق الطالب في التظلم.

- 10- يقتصر الحق في التظلم على الكشف عن كراسات إجابة الطالب ومراجعة رصد الدرجات وجمعها فقط، وإذا اتضح ان إجابة سؤال لم تصحح أو لم توضع لها درجة فيتم استدعاء أستاذ المقرر خطياً عبر عمادة الكلية لعرض الحالة عليه وتصحيح الخطأ إن وجد. ويجب تثبيت جميع هذه الحالات في محاضر رسمية معتمدة من عميد الكلية وتوزع نسخ منها للجهات المعنية في الجامعة. وتعلن نتائج التظلمات خلال مدة أقصاها أسبوعين من تاريخ إغلاق فترة التظلمات.
- 11- لا يجوز الشطب أو الحذف أو الإضافة أو التعديل أو التغيير أو استخدام المواد المزیلة في أصول كشوفات رصد الدرجات بعد إقرارها وتعميدها.
- 12- تحفظ كراسات إجابات الطلاب في الجامعة / الكلية لمدة عامين جامعيين على الأقل ويحق للجامعة / الكلية بعد ذلك التخلص منها بموجب محاضر رسمية.
- 13- يعقد اختبار الدور الثاني (التكميلي) للطلاب الباقين في ثلاث مواد كحد أقصى بحسب التقويم الجامعي شريطة دفع رسوم الاختبار حسب النظام المالي في الجامعة.
- 14- مدة الاختبار النهائي ثلاث ساعات كحد أقصى ويمكن لمجلس القسم المختص تحديد مدة أدنى من ذلك على أن لا تقل عن ساعة واحدة.
- 15- يلتزم كل طالب بالتوقيع في كشف حضور الاختبار وكتابة بياناته كاملة على كراسة الإجابة وتسليم كراسة الإجابة إلى رئيس لجنة المراقبة عند انتهاء مدة الاختبار.
- 16- يمنع دخول قاعة الاختبار بأي نوع من أنواع السلاح أو القات أو المنبهات.
- 17- يلتزم الطالب بتعليمات الاختبارات وبالمحافظة على النظام في قاعة الامتحانات. وأي مخافة لتكل التعليمات أو الاخلال بنظام الاختبارات تعد مخالفة يتعرض من يرتكبها للعقوبات المحددة في اللائحة.
- 18- في حالة قيام الطالب أثناء الاختبار بأي من المخالفات المذكورة في اللائحة يتم تحرير محضر مكتوب بالمخالفة والتوقيع عليها من قبل المراقبين في اللجنة وتعتمد من رئيس لجنة الاختبارات وترفع لعميد الكلية لإحالتها إلى لجنة الانضباط لاتخاذ القرارات المناسبة بحسب اللائحة، ويتم إعلان العقوبة في لوحة الإعلانات، مع حفظ نسخة منها في ملف الطالب.

ثامناً: الاختبارات والتقييم

● ثانياً: التقديرات

1- تحسب التقديرات للمقررات وكذا التقديرات السنوية على النحو الآتي:

ممتاز	من 90% إلى 100 %	ويرمز لها (م)
جيد جداً	من 80 % إلى أقل من 90 %	ويرمز لها (جـ د)
جيد	من 65 % إلى أقل من 80 %	ويرمز لها (جـ //)
مقبول	من 50 % إلى أقل من 65 %	ويرمز لها (ل)
ضعيف	أقل من 50 %	ويرمز لها (ض)
غائب	غائب	ويرمز لها (غ)
غائب بعذر مقبول	غائب بعذر	ويرمز لها (غ ب)
محروم	محروم	ويرمز لها (مح)

2- لتحسين وضع الطالب يمنح:

- أ- (2%) من الدرجة النهائية للمقرر إذا احتاجها للنجاح في المقرر.
- ب- (1%) من الدرجة النهائية للمقرر إذا احتاجها لتحسين التقدير في ذلك المقرر.
- ج- (5%) من الدرجة النهائية لمقرر واحد فقط في كليات العلوم الطبية إذا كان هذا المقرر الوحيد لاستكمال تخرجه، ولا تحسب الدرجة المضافة ضمن مجموع الدرجات التراكمية لتخرج الطالب.
- د- (10%) من الدرجة النهائية لمقرر واحد فقط في بقية الكليات إذا كان هذا المقرر الوحيد لاستكمال تخرجه، ولا تحسب الدرجات المضافة ضمن مجموع الدرجات التراكمية لتخرج الطالب.

3- تحدد الدرجة النهائية لكل مقرر بحسب الساعات المعتمدة والمخصصة له بواقع خمسين درجة لكل ساعة نظرية معتمدة-عدا المواد المعتمد لها مائة درجة-، وكل ساعتين عمليتين تساوي ساعة نظرية واحدة معتمدة.

ثامناً: الاختبارات والتقييم

- 4- تقرب كسور الدرجات الحاصل عليها الطالب في أي مقرر لأقرب رقم صحيح لصالح الطالب.
- 5- إذا نجح الطالب في أي مقرر بعد اختباره للمرة الثانية أو أكثر فترصد له الدرجة الصغرى للمقرر (٦٠٪) في كليات الطب تخصص (طب بشري - طب اسنان للمواد الاساسية) و(٥٠٪) في الكليات الأخرى، ويكون تقديره مقبولا، أما الطالب الغائب بعذر مقبول أو الموقف قيده فترصد له الدرجات التي حصل عليها كاملة.
- 2- باستثناء كلية الطب والعلوم الصحية تحسب أعمال السنة والفصل والامتحان النهائي على النحو التالي:
- أ- تحسب درجات أعمال السنة أو الفصل الدراسي للمقرر بواقع (٣٠٪) على الأقل من النهاية العظمى لدرجة للمقررات التي ليس لها جوانب تطبيقية أو عملية، (٤٠٪) للمقررات التي لها جوانب تطبيقية أو عملية.
 - ب- تحسب درجات الاختبار النهائي للمقرر بواقع (٧٠٪) من النهاية العظمى لدرجة المقرر للمقررات التي ليس لها جوانب تطبيقية أو عملية، (٦٠٪) من النهاية العظمى لدرجة المقرر للمقررات التي لها جوانب تطبيقية أو عملية.
 - ج- تجمع درجات أعمال السنة أو الفصل الدراسي مع درجة الاختبار النهائي لتحسب للطالب الدرجة الكلية التي يستحقها في ذلك المقرر.
 - د- في حالة المقررات التي لها جوانب تطبيقية أو عملية تجمع درجة الاختبارات التحريرية مع درجة أعمال الفصل بالإضافة إلى درجات الجزء التطبيقي والعملي، وتحدد في ضوء ذلك المجموع الدرجة النهائية للطالب في كل مقرر على النحو الآتي:
- يعد الطالب ناجحاً في المقرر إذا كان المجموع الكلي للدرجتين لا يقل عن (٥٠٪) من النهاية العظمى لدرجات المقرر، وبالنسبة لكلية الطب وطب الاسنان فيجب ألا يقل مجموع الدرجتين عن (٦٠٪) من النهاية العظمى لدرجات المقرر، وفي كل الأحوال يشترط ألا تقل أي من الدرجتين عن (٣٠٪) من الدرجة الكلية لكل جزء.
 - إذا رسب الطالب في أحد جزئي المقرر - الجزء العملي أو الجزء النظري - يُعدّ راسباً في المقرر، وعليه إعادة الجزء العملي والجزء النظري وكذا الجزء الشفهي لطلبة كلية الطب والعلوم الصحية، إذا كان الطالب باقياً لإعادة في المستوى الدراسي نفسه.

ثامناً: الاختبارات والتقييم

- 7-** يعد الطالب غائباً في حالة عدم حضور الاختبار النهائي للمقرر إلا إذا كان قد قُبِلَ عذر غيابه بحسب أحكام اللائحة فترصد له في كشوفات النتائج غياب بعذر.
- 8-** يكون الانتقال من مستوى إلى آخر في نهاية العام الجامعي فقط، أو بعد نتائج الدور الثاني (التكميلي) بحسب أحكام اللائحة، ولا يكتب أمام اسم الطالب ناجحاً عند الانتقال إلى المستوى الأعلى إلا في حالة اجتيازه جميع المقررات بنجاح.
- 9-** عدد المقررات التي يجوز للطالب الانتقال بها إلى مستوى أعلى ثلاثة مقررات دراسية وبالنسبة لكليتي الطب وطب الاسنان يجب أيضاً مراعاة القواعد والتي تشترط الاتي:

- أ-** الارتقاء من المستوى الأول إلى المستوى الثاني بثلاث مواد على أن تكون احدى المواد متطلب.
- ب-** الارتقاء إلى السنة الثالثة بثلاث مقررات على أن تكون أحدها متطلب.
- ج-** لا يرتقي الطالب إلى السنة الاكلينيكية (الرابعة) إلا إذا نجح في كل المقررات.
- د-** لا يرتقي الطالب من السنة الرابعة إلى السنة الخامسة إلا إذا نجح في كل المقررات.

- 10-** يُحدد التقدير السنوي للطالب على النحو الآتي:

أ- المعدل الفصلي للطالب الناجح:
هو مقياس يدل على مستوى التحصيل العلمي للطالب في الفصل الدراسي الواحد،
ويحسب على النحو التالي:

المعدل الفصلي	مجموع (الساعات المعتمدة لكل مقرر × الدرجة التي حصل عليها الطالب في المقرر)
	مجموع الساعات المعتمدة التي سجل فيها الطالب خلال الفصل

ثامناً: الاختبارات والتقييم

ب- المعدل التراكمي للطالب الناجح:

هو مقياس يدل على مستوى التحصيل العلمي للطالب في جميع الفصول الدراسية، ويحسب ابتداءً من المستوى الأول، وذلك على النحو التالي:

مجموع الساعات (الساعات المعتمدة لكل مقرر × الدرجة التي حصل عليها الطالب في المقرر)	المعدل التراكمي
مجموع الساعات المعتمدة التي سجل فيها الطالب خلال الفصول الدراسية	

ج- الطالب المنقول إلى المستوى الأعلى بمقررات وفقاً لأحكام اللائحة تكتب له بدلاً عن ناجح والتقدير كلمة (منقول)، ويذكر عدد المقررات المتبقي بها.

د- الطالب الباقي للإعادة في نفس المستوى يكتب له بدلاً عن التقدير عبارة (باق للإعادة) ويذكر عدد المقررات المتبقي بها.

11- يحسب تقدير تخرج الطالب تراكمياً بجمع الدرجات التي حصل عليها في جميع المقررات الدراسية المطلوب منه اجتيازها للتخرج (من المستوى الأول حتى المستوى النهائي)، وقسمة ناتج الجمع على مجموع الدرجات النهائية للمقررات الدراسية المشار إليها آنفاً، ويحسب التقدير كما ورد في المادة (٧٥) من اللائحة.

12- يقدر نجاح الطالب للحصول على درجة البكالوريوس والليسانس بإحدى التقديرات الآتية:

- ممتاز //
- جيد جداً //
- جيد //
- مقبول //

مع مراعاة أحكام التقديرات الواردة في اللائحة. ويتم إعداد كشوفات التخرج بناءً على ترتيب التقديرات المذكورة، وبحسب النسبة المئوية للتخرج وذلك خلال المدة المحددة في التقويم الجامعي.

13- يمنع الطالب عند تخرجه مرتبة الشرف وفق القواعد الآتية:

- أ- إذا حصل على تقدير جيد جداً على الأقل في جميع المستويات الدراسية.
- ب- ألا يكون قد حصل على تقدير مقبول في أي مقرر من مقررات التخصص بدءاً من المستوى الأول وحتى المستوى النهائي.
- ج- ألا يكون قد رسب أو حُرِم أو غاب بدون عذر مقبول في أي مقرر دراسي خلال مدة دراسته في الجامعة.
- د- أن يكون قد أكمل متطلبات التخرج خلال الحد الأدنى لسنوات الدراسة المحددة في تخصصه ما لم يكن قد أوقف قيده أو غاب بعذر مقبول وفقاً لما ورد في هذا اللائحة.
- هـ- ألا يكون قد صدرت ضده أية عقوبة تأديبية.

14- تحدد اللوائح الداخلية للكليات قواعد التقويم الخاص بالمقررات البحثية أو الوسائل التعليمية أو التطبيقية أو التدريبية أو المشروعات العملية بما لا يتعارض مع اللائحة.

تاسعاً: الحقوق والمخالفات والضوابط التأديبية

جميع الطلاب المسجلين في الجامعة في مختلف مستوياتهم الدراسية يخضعون للقواعد والضوابط التأديبية المبينة كالتالي:

- 1- يعد حصول الطلاب على العلم والمعرفة أول وأهم حق من حقوقهم ويرافق ذلك مجموعة من الحقوق تميز شخصية الطالب الجامعي عن غيره، ومن أبرز هذه الحقوق ما يلي:
 - الحصول على الخطط الدراسية وفقاً للوائح والتعليمات المعمول بها في الجامعة
 - الحصول على البطاقة الجامعية باعتبارها الوثيقة التي تثبت هوية الطالب داخل الحرم الجامعي.
 - استفسار مدرسيه داخل الحرم الجامعي خلال ساعاتهم المكتبية، ومناقشتهم المناقشة العلمية اللائقة بما لا يخل بالقوانين واللوائح النافذة والآداب العامة.
 - حق الطالب في المشاركة بالأنشطة المقامة داخل الجامعة وفقاً للأنظمة والتعليمات.
 - حق الطالب في الحفاظ على سرية محتويات ملفه داخل الجامعة.
 - إبداء الرأي والمشاركة الفعالة فيما تقوم به الجامعة من برامج علمية وأنشطة ثقافية واجتماعية ورياضية.
 - التكريم إذا كان الطالب ضمن من تنطبق عليه شروط التكريم، ومن ذلك ظهور اسمه في لوحة الشرف بالجامعة وفق اللوائح النافذة.
 - الاشتراك في الجمعيات العلمية والأندية التطوعية والثقافية والأدبية والمساهمة في تكوينها والعمل ضمن أنشطتها وفق اللوائح المنظمة لذلك.
 - استخدام المكتبات بما تحتويه من مراجع للاطلاع أو الإعارة وفق اللوائح المنظمة لذلك.
 - استخدام المعامل والمختبرات المرتبطة بتخصصه الخاصة بالجامعة لإثبات تجاربه وإبداعاته ولتطوير مداركه العلمية وفق النظم الخاصة بها.
 - الرعاية الصحية الأولية داخل الحرم الجامعي وفقاً لللائحة المنظمة لذلك.
 - التظلم أو التماس إعادة النظر في القرارات الصادرة ضده وفقاً لأحكام اللائحة.
 - الحصول على الوثائق التي تمنحها الجامعة بما في ذلك منحه الدرجة العلمية بعد استكمال متطلبات التخرج من الجامعة.

تاسعاً: الحقوق والمخالفات والضوابط التأديبية

- حق وقف القيد وإعادته والانسحاب من الجامعة والتظلم من نتائج الاختبارات وذلك وفقاً للوائح الجامعة.
- الحصول على سند قبض بالمبالغ التي يدفعها للجامعة.
- حق الطالب في الحصول على دليل الطالب المتضمن اللوائح وتعليمات الجامعة.
- الحفاظ على محتويات ملفه في مكان آمن وعدم تسليم أي منها إلا للطالب أو من يوكله رسمياً وعدم استخدام أي منها وخاصة الصور الشخصية إلا لما خصصت له وفقاً للوائح الجامعة.
- أية حقوق لم ترد في اللائحة يتم تضمينها بالتعليمات الصادرة من قبل الجامعة.

2- تعتبر الأفعال التالية مخالفات تأديبية تعرض الطالب الذي يرتكب أيًا منها للعقوبات المنصوص عليها في اللائحة وهي:

- أ-** تعطيل الدراسة أو التحريض على ذلك أو الامتناع المدير عن حضور المحاضرات والأنشطة الجامعية الأخرى التي تقتضي الأنظمة الجامعية المواظبة عليها.
- ب-** الإخلال بالنظام والانضباط الذي تقتضيه المحاضرات والسمنارات والأعمال الجامعية الأخرى.
- ج-** استخدام لوحات الإعلانات دون تصريح مسبق من الجهة المختصة في الجامعة.
- د-** توزيع المنشورات أو الملصقات أو إصدار المجلات الحائطية دون إذن من الجهة المختصة بالجامعة.
- هـ-** جمع التوقيعات التي من شأنها الإساءة إلى الجامعة أو لأعضاء هيئة التدريس والموظفين.
- و-** نشر الإشاعات والأكاذيب المسيئة للجامعة أو منتسبيها عبر وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من الوسائل.
- ز-** مضغ القات داخل حرم الجامعة، وكذلك التدخين داخل قاعات الدراسة.
- ح-** نزع أو تمزيق أو إتلاف إعلانات الكلية/ الجامعة من الأماكن المخصصة لها.
- ط-** حمل أو حيازة أو إخفاء السلاح أيًا كان نوعه داخل حرم الكلية.
- ي-** السعي لإنشاء أي تنظيم داخل الجامعة أو المشاركة فيه دون ترخيص مسبق من الجهة المختصة في الجامعة أو الاشتراك في أي نشاط جماعي يخل بالأنظمة واللوائح الجامعية.

تاسعاً: الحقوق والمخالفات والضوابط التأديبية

- ك- استعمال مباني الجامعة لغير الأغراض التي أعدت لها دون ترخيص مسبق من الجهة المختصة في الجامعة.
- ل- تنظيم أو الدعوة إلى إقامة فعاليات داخل الجامعة دون الحصول على إذن مسبق من الجهة المختصة في الجامعة.
- م- اقتحام المباني أو المكاتب أو القاعات أو الاجتماعات الرسمية في الجامعة.
- ن- الاعتصام أو التظاهر داخل حرم الجامعة بما يتعارض مع الأنظمة واللوائح في الجامعة.
- س- إثارة الشغب أو محاولة الاعتداء على أي فرد داخل الحرم الجامعي.
- ع- الإساءة أو الإهانة لأي من أعضاء هيئة التدريس ومساعديهم والموظفين في الجامعة.
- ف- التهديد بأي صورة كانت لعضو هيئة التدريس ومساعديهم أو موظفي الجامعة.
- ص- الاعتداء الجسدي على أعضاء هيئة التدريس أو مساعديهم أو موظفي الجامعة أو الملاحظين.
- ق- الإهانة أو الإساءة أو الاعتداء على طالب آخر في الجامعة.
- ر- الاخلال بنظام الاختبارات أو القيام بأي تصرف يمنع الهدوء اللازم لها.
- ش- الغش أثناء الامتحان أو الشروع فيه أو محاولة القيام به أو مساعدة الغير على ذلك.
- ت- التزوير في الوثائق الجامعية أو في الوثائق اللازمة لدخول الجامعة أو في إجراءات منح الشهادة الجامعية أو بيان الدرجات أو في أي من الأعمال الجامعية.
- ث- القيام بأي فعل منافٍ للشرف والأخلاق والتعاليم الإسلامية والتدابير العامة داخل الجامعة أو خارجها.
- خ- انتحال صفة الغير أثناء الامتحان أو في أي من الأعمال الجامعية التي تستوجب إثبات الشخصية.
- ذ- إتلاف ممتلكات ومنشآت الجامعة أو تبديدها بعمد أو إهمال أو سرقة أي منها.
- ض- مخالفة النظم والقواعد المنظمة للنشاط الطلابي الذي تنظمه الجامعة.

تاسعاً: الحقوق والمخالفات والضوابط التأديبية

3- تحدد العقوبات التأديبية على المخالفات التي يرتكبها الطالب الواردة في المادة السابقة من اللائحة على النحو التالي:

1- التنبيه شفهيّاً أو كتابة: توجه للطالب عقوبة التنبيه الشفهي في حالة ارتكابه أيّاً من المخالفات الواردة في الفقرات (ج/ د/ هـ/ ط/ ي/ ل) .

2- الإنذار الكتابي: ينذر الطالب كتابياً في الحالات الآتية:

- إذا كرر المخالفات الواردة في الفقرات (ج/ د/ هـ/ ط/ ي/ ل) المذكورة سابقاً بعد تنبيهه.

3- إذا أرتكب أيّاً من المخالفات الواردة في الفقرات (ث/ س/ ن/ م/ ح/ ز/ و/ ب) الواردة في المادة (٨٢) من اللائحة.

4- الحرمان من بعض الخدمات أو الامتيازات الطلابية: يسقط حق الطالب ممارسة النشاط الطلابي أو الحصول على الخدمات والامتيازات التي تقدمها الجامعة في حال قيامه بأي فعل يخالف اللوائح والقواعد المنظمة للنشاط الطلابي.

5- الحرمان من دخول المحاضرات أحد المقررات أو عدد منها:
يحرم الطالب من دخول محاضرات أحد المقررات أو عدد منها لفترة لا تزيد عن شهر في الحالات الآتية:

- إذا ما تكررت مخالفاته الواردة في البند (٢) من هذه المادة بعد إنذاره كتابياً.

6- إذا ارتكب أيّاً من المخالفات الواردة في الفقرات (أ/ ع/ ف/ ق) .

7- الغاء اختبار الطالب في أي مقرر:

- يلغى اختبار الطالب إذا أخل بنظام الاختبار بحسب الفقرة (ر).

8- الحرمان من الاختبار في مقرر أو أكثر:

يحرم الطالب من الاختبار في مقرر أو أكثر إذا ارتكب المخالفة (ش) وذلك على النحو الآتي:
- يحرم من مقرر واحد عند الشروع في الغش أو حاول الغش، ويتم الحرمان من المقرر الذي كان يمتحن فيه.

- يحرم من مقررين أو ثلاثة مقررات بحسب طبيعة الغش إذا ارتكب الغش في الاختبار وضبط متلبساً به.

- 9- الحرمان من نتيجة اختبار فصل دراسي أو أكثر:**
- تتم هذه العقوبة بقرار من مجلس شؤون الطلاب بناء على توصية من مجلس الكلية إذا كرر الطالب المخالفات التي يعاقب عليها بإلغاء اختبار الطالب في أي مقرر.
- 10- الحرمان من الدراسة أو الاختبار لفصل دراسي أو أكثر:**
- تتم هذه العقوبة بقرار من مجلس شؤون الطلاب بناء على توصية من مجلس الكلية، حيث يحرم الطالب من الدراسة أو الاختبار لمدة فصل دراسي أو أكثر في الحالات الآتية:
- إذا تكررت أياً من المخالفات التي يعاقب عليها بالحرمان من دخول المحاضرات أحد المقررات أو دد منها.
- إذا تكررت أياً من المخالفات التي يعاقب عليها بالحرمان من الاختبار في مقرر.
- 11- الفصل النهائي من الجامعة:**
يتم فصل الطالب بقرار من رئيس الجامعة بعد موافقة مجلس الجامعة، في الحالات الآتية:
- إذا كرر أحد المخالفات التي تعاقب بالحرمان من نتيجة الاختبار لفصل دراسي أو أكثر .
- إذا ارتكب أياً من المخالفات الواردة في الفقرات (ث/ ذ/ ص/ ت/ خ).
- 12- الغرامة المالية:**
- يعاقب الطالب بغرامة لا تقل عن ضعفي قيمة الشيء أو الأشياء في حالة إتلافه أو تبديده بعدم أو إهمال ممتلكات الجامعة.
- 13- يبلغ الطالب كتابياً أو بالإعلان في لوحة الإعلانات بالكلية للحضور والمثول أمام لجنة التحقيق خلال مدة أقصاها ثلاثة أيام من وقوع المخالفة المتهم بها، ويجب على اللجنة سماع أقوال المحقق معه ودفاعه عن نفسه، وتدوين ذلك في محاضر رسمية وإذا لم يحضر الطالب للتحقيق في المواعيد المبلغ عنها كتابة أو بالإعلان في لوحة الإعلانات في الكلية يسقط حقه في سماع أقواله والدفاع عن نفسه.**

تاسعاً: الحقوق والمخالفات والضوابط التأديبية

14- يجب أن يبت في المخالفة التأديبية خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ علم الجامعة بها. ويجوز للطالب التظلم كتابياً إلى رئيس الجامعة من أي قرار تأديبي خلال مدة لا تزيد عن خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقوبة التأديبية، ويحيل رئيس الجامعة التظلم إلى المجلس التأديبي في الجامعة إذا لم يكن هذا المجلس قد أبدى رأياً في هذه المخالفة. أما إذا كان المجلس التأديبي قد أبدى رأياً في المخالفة، فيعرض رئيس الجامعة التظلم على مجلس الجامعة للنظر فيه ويكون قراره نهائياً، ولا يجوز إعادة النظر فيه إلا أمام المحكمة الاستئنافية المختصة.

15- الجهل بلوائح الجامعة وانظمتها لا يُعدّ عذراً يُعفي من تطبيق العقوبات.

حقوق طبع ونشر هذا الدليل محفوظة
للجامعة الإماراتية الدولية - الجمهورية اليمنية.